

وسائل الشيعة

[271] كنت أسمع أبي يقول إذا دخلت المسجد الحرام والقوم يصلون فلا تسلم عليهم وسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثم أقبل على صلاتك وإذا دخلت على قوم جلوس يتحدثون فسلم عليهم. (9311) 3 - محمد بن مكي الشهيد في (الذكرى) قال: روى البزنطي عن الباقر (عليه السلام) قال: إذا دخلت المسجد والناس يصلون فسلم عليهم وإذا سلم عليك فاردد فأني أفعله وإن عمار بن ياسر مر على رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو يصلي فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فرد عليه السلام. 18 - باب جواز تسميت المصلي للعاطس وحمد الله والصلاة على محمد وآله إذا عطس أو سمع العاطس (9312) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن عبد الله بن مسكان عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال إذا عطس الرجل في الصلاة فليقل الحمد. (9313) 2 - محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا عطس الرجل في صلاته فليحمد الله عزوجل (9314) 3 - وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن معلى أبي عثمان عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: _____ 3 - الذكرى: 218. الباب 18 فيه 5 أحاديث 1 - التهذيب 2: 332 / 1367. 2 - الكافي 3: 366 / 2. 3 - الكافي 3: 366 / 3. (*)
